

بحار الأنوار

[197] فصل أيضا بين الال والامة، لان ا جعلهم في حيز وجعل الناس في حيز دون ذلك، ورضي لهم ما رضي لنفسه، واصطفاهم فيه فبدأ بنفسه ثم برسوله ثم بذي القربى بكل ما كان من الفئ والغنيمة وغير ذلك مما رضي عزوجل لنفسه ورضيه لهم، فقال وقوله الحق: " واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن ا خمسة و للرسول ولذي القربى " فهذا تأكيد مؤكد وأثر قائم لهم إلى يوم القيامة في كتاب ا الناطق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. وأما قوله " واليتامى والمساكين " فان اليتيم إذا انقطع يتمه خرج من الغنائم ولم يكن له فيها نصيب، وكذلك المسكين إذا انقطع مسكنته لم يكن له نصيب من الغنم، ولا يحل له أخذه، وسهم ذي القربى إلى يوم القيامة قائم لهم للغني و الفقير منهم، لانه لأحد أغنى من ا عزوجل، ولا من رسوله فجعل لنفسه معهما سهمها و لرسوله سهمها، فما رضي لنفسه و لرسوله رضيهم، وكذلك الفئ ما رضي منه لنفسه ولنبيه صلى ا عليه وآله رضي لذي القربى كما أجراهم في الغنيمة، فبدأ بنفسه جل جلاله ثم برسوله ثم بهم، وقرن سهمهم بسهم ا وسهم رسوله. وكذلك في الطاعة قال " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا ا وأطيعوا الرسول و اولي الامر منكم " (1) فبدأ بنفسه ثم برسوله ثم بأهل بيته، وكذلك آية الولاية " إنما وليكم ا ورسوله والذين آمنوا " (2) فجعل ولايتهم مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته، كما جعل سهمهم مع سهم الرسول مقرونا بسهمهم في الغنيمة والفئ فتبارك ا وتعالى ما أعظم نعمته على أهل هذا البيت. فلما جاءت قصة الصدقة نزله نفسه ونزله رسوله ونزله أهل بيته فقال: " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل ا وابن السبيل فريضة من ا " (3) فهل تجد في شئ من ذلك. _____ (1) النساء: 59. * * (2) المائدة:

55. (3) براءة: 60. _____